تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

مقدم الطلب: حمزه عبود عبد الله.

موضوع الطلب: تصحيح الخطأ المادي في القرار الصادر من المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٠٣/ اتحادية/ ٢٠١١ في ٤/ ٦/ ٢٠١٢).

خلاصة الطلب:

ورد الى المحكمة الاتحادية العليا طلب المواطن حمزه عبود عبد الله، في ٢٠٢٢/٢/١٣، المعنون الى السيد رئيس المحكمة الاتحادية العليا بعنوان (تصحيح خطأ مادي) خلاصته الآتي: (أطالب بتصحيح الخطأ المادي في القرار الصادر من المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٠٣/ اتحادية/ ٢٠١١ في ٢٠١٢/٦/٤)، ذلك أن طلب التصحيح يعد مقبول قانوناً حتى ولو كان القرار باتاً استناداً الى أحكام المادة (١٦٧) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل للأسباب التالية: أولاً: من جهة الاختصاص، تلاحظ المحكمة الاتحادية العليا أن الفقرة (٢) من البند (أولاً) من قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٨٣) لسنة ١٩٩٨ المطلوب إلغائها، صدرت لحالة خاصة معينة في حينه وتم تنفيذها (حيث استلم المدعون الأقيام الإسمية للأسهم العائدة لهم حسب ما جاء بكتاب هيئة السياحة والشركة العامة للمدينة السياحية في الحبانية المرقم (١/٩٨٩) في ٢٠٠٤/٦/٣ المرفق نسخة منه مع إضبارة الدعوى. ثانياً: إن الكتاب المشار إليه آنفاً أخطأت المحكمة في تفسير مضمونه، إذ لم يرد فيه اسم حمزه عبود ولا أولاده ضمن أسماء المساهمين

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: ٥٥٥٦٦

الذين استلموا مبالغ أسهمهم وأن شهادات الأسهم الأصلية لا تزال في حوزتهم وهذا ما أيده المصرف الصناعي/الاستثمار ٢/٤ بكتابه بالعدد ١١٦٧ في ٢٠١٨/٢/٤ وكتاب المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٠٣/ اتحادية/ ٢٠١١ في ١/٤/ ٢٠١٨)، وعلى أساس ما تقدم قدم طلب التصحيح لتصحيح الخطأ المادي في قرار الحكم الصادر من هذه المحكمة وفقاً للتفصيل المذكور آنفاً.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا اتضح أن الطلب المقدم، تضمنت خلاصته ((تصحيح الخطأ المادي في القرار الصادر من المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٠٣/اتحادية/٢٠١١ في ٢٠١٢/٦/٤) بالفقرة الحكمية (أولاً) منه المتعلقة بالرد من جهة الاختصاص وذلك بذكر عبارة (عدم استلام المدعين لأقيام الأسهم الإسمية العائدة لهم بدلاً من استلامها)، وتجد المحكمة الاتحادية العليا أن الطلب واجب الرد للأسباب التالية:

١. إن المحكمة الاتحادية العليا في قرارها بالعدد (١٠٣/ اتحادية/٢٠١١ في ٤/ ٦/ ٢٠١٢)، قررت رد الدعوى من جهتي الاختصاص والخصومة وفقاً للتفصيل المشار إليه بالقرار المذكور، مما يعني أنها لم تقرر إلزام أي طرف من المتخاصمين بأي التزام، وبذلك تنتفي ضرورة التصحيح للفقرة الحكمية.

٢. إن العبارة الواردة في القرار الصادر من المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٠٣/ اتحادية/٢٠١١ في ٤/٦/ ٢٠١٢) بالفقرة الحكمية (أولاً) منه، المتعلقة بالرد من جهة الاختصاص، المتضمنة (استلام المدعين لأقيام الأسهم الإسمية العائدة لهم)، المطلوب تصحيحها، بذكر عبارة (عدم استلام المدعين بدلاً من استلام المدعين)، وردت في الفقرة الحكمية استناداً إلى إقرار وكيل المدعين أمام المحكمة بالجلسة المؤرخة (٢٠١٢/٦/٤)، وإن ما جاء بالكتاب الصادر من هيئة السياحة/ الشركة العامة للمدينة السياحية في الحبانية بالعدد (٩٨٩/١) في ٢٠٠٤/٦/٣،المتضمن عدم ذكر اسم مقدم الطلب وأولاده

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: ٥٥٥٦٦

ضمن أسماء المساهمين الذين استلموا قيمة سهامهم في الكتاب المذكور لا يغير من حقيقة الاستلام باستثناء مقدم الطلب وأولاده، مما يعني أن ذكر العبارة المطلوب تصحيحها لم يتم ذكرها في قرار الحكم على سبيل الخطأ أو السهو، وإنما ذكرت استناداً للأدلة المتوافرة عند صدور الحكم، مما يعني عدم إمكانية تصحيح العبارة المذكورة لعدم ورودها على سبيل الخطأ.

٣. إن استناد مقدم الطلب لتصحيح القرار الصادر من هذه المحكمة لمستمسكات كانت بتاريخ لاحق لتاريخ صدور القرار المطلوب تصحيحه وتحديداً بعد بتاريخ ٤/٢/ ٢٠١٨، استناداً للكتاب الصادر من المصرف الصناعي/ الاستثمار/٢/٤/ ١١٦٧ في ٤/٢/ ٢٠١٨، لم يتم تقديمها باعتبارها من أدلة الإثبات في الدعوى ووقت صدور الحكم بتاريخ ٤/٦/ ٢٠١٢، يجعل من طلب التصحيح بلا سند قانوني لعدم وجود خطأ أصلاً عند صدور القرار موضوع طلب التصحيح، ذلك أن استلام المساهمين لقيمة سهامهم من غير مقدم الطلب وأولاده ثابت بموجب الكتاب الصادر من هيئة السياحة/ الشركة العامة للمدينة السياحية في الحبانية بالعدد (١/٩٨٩) في ٣/٦/٢٠٠٤ والكتاب الصادر من المصرف الصناعي/ الاستثمار/٢/٤/١١٦٧ في ٤/٢/٢٠١٨، وإن عدم ذكر ذلك التفصيل في الحكم محل طلب التصحيح المتضمن رد الدعوى لا يؤثر على حقيقة عدم استلام مقدم الطلب وأولاده لقيمة سهامهم، وللمحكمة المختصة البت بذلك في ضوء أدلة الأثبات التي يتم تقديمها لحصول مقدم الطلب وأولاده على قيمة سهامهم.

٤. سبق للمحكمة الاتحادية العليا أن رفضت طلب، مقدم الطلب، بعد أن قدم طلباً لها بتعديل قرار الحكم الصادر منها بالعدد (١٠٣/اتحادية/٢٠١١)، وتم أجابته بموجب القرار الصادر من هذه المحكمة بالعدد (١٠٣/ اتحادية/٢٠١١) في ١/٤/٢٠١٨ (بأن المحكمة الاتحادية العليا لا تستطيع تغيير الفقرة التي اعتمدت فيها إقرار وكيل المدعين وتترك الى المحكمة المختصة تقدير ما أبرزه مقدم الطلب من مستمسكات للبت في طلباته المتعلقة بمطالبته بقيمة الأسهم العائدة له)، ولما تقدم ولسبق إجابة مقدم الطلب على نفس الموضوع الذي قدم طلب التصحيح من أجله، ولعدم توافر الشروط التي تستلزم تصحيح الأحكام المنصوص عليها بالمادة (١٦٧)

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: ٥٥٥٦٦

من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل، لذا فإن طلب التصحيح يكون واجب الرد، ولما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا رد الطلب وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١، وحرر في الجلسة المؤرخة ٢٦/شعبان/١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٠٢٢/٣/٣٠ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: ٥٥٥٦٦